

مسلم (3201) النهي عن الانتباز في المزفت والدباء والحنتم

والنقير وبيان أنه منسوخ - شيخ مصطفى العدوي

مصطفى العدوي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد الأمين وعلى اله وصحبه بدعوته الى يوم الدين وبعد قال الامام مسلم رحمه الله تعالى في كتاب الاشرية من صحيحه - [00:00:00](#)

تحت باب النهي عن الانتباه في المزفة والدباء الا ان قالوا النسخ ذلك اقول وبالله تعالى التوفيق تقدمت عدة احاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها النهي عن - [00:00:29](#)

الانتباه هاي نيزة التمر في الماء او الزبيب في الماء في بعض القدور يتخذونه اناء والجرار جر جمع جرة والمزفت الاء المطلي بالزفت والمقير الاء المطلي بالقار والنقير جذع النخلة - [00:00:50](#)

وردت عدة احاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن فيها لانها تسرع بمحتوى بمحتواها او بمحتويها بمحتواها الى ان يصبح خمرا وقد تشربه وانت لا تشعر انه اسكر ويكون قد اسكر - [00:01:13](#)

ثم بعد ذلك جاء نسخ ذلك كما سيأتي وردت حديث النهي من حديث انس وابو هريرة وعلي وابن عباس وابن عمر وجابر وابو سعيد الخضري عدد من اصحاب رسول الله وعائشة رضي الله عنها يعني تقدمت ثمانية احاديث عن الصحابة رضي الله عنهم - [00:01:33](#)

يقول انس وابو هريرة وعلي وعائشة وجابر وابن عمر وابو سعيد الخضري وابن عباس رضي الله عنه وهو الحديث النسخ قال حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة ومحمد بن المثنى حدثنا محمد بن فضيل - [00:01:55](#)

قال ابو بكر عن ابي سنان وقال ابن المثنى عن ضرار ابن مرة المحارب وهو ابن ديثار عن ابن بريدة عن ابيه حاء وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير حدثنا محمد بن فضيل حدثنا ضرار بن مرة ابو سنان - [00:02:14](#)

المحارب ابن ديثار عن عبدالله ابن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيتكم عن النبيز الا في سقاء فاشربوا في الاسقية كلها. السقاية اللي كان من الجلد يعني - [00:02:35](#)

ولا تشربوا مسكرا هذا الحديث الناسخ للانتباه في بعض القدور هنا فاشربوا في الاسقية كلها ولا تشربوا مسكرا ايضا ورد من طريق علقمة ابن مرصد عن ابن بريدة عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:02:50](#)

نهيتكم عن الزروف. يعني الانية وان الظروف او ظرفا لا يحل لا يحل شيئا ولا يحرمه. وكل مسكر حرام يعني انتبهوا في اي اناء لكن لا تشربوا مسكرا اخرى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن الاشرية في ظروف الادم - [00:03:09](#)

والاذى من الجلد فاشربوا في كل وعاء غير الا تشربوا مسكرا لو حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابن ابي عمر واللفظ لابن ابي عمر قال حدثنا سفيان عن سليمان الاحول عن مجاهد عن ابي عياض عن عبدالله بن عمرو قال - [00:03:30](#)

لما نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النبيذ في الاوعية قالوا ليس كل الناس يجد اليسا كل الناس يجد انية غير هذه الانية وارخص لهم في الجر غير المجفت يعني غير المطلي بالزفت - [00:03:50](#)

بعد وقبل ذلك النبي عليه الصلاة والسلام الان رخص في كل شيه ما لم نشرب مسكرا. يعني يجوز ان نضع التمر مع مع الماء في اي اناء كان ما لم ونشرب ما لم يصل الى حد الاسكار - [00:04:07](#)

والله سبحانه وتعالى اعلم. والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:04:25](#)